mroftalp htehaB ni knil muideM

بداية المجتهد)42(" هل ينتقض الوضوء من النوم " كتاب الوضوء ـ للشيخ مصطفى العدوي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد المسألة الثانية - 00:00:00

الوضوء من النوم اختلف العلماء في النوم على ثلاثة مذاهب فقوم رأوا انه حدث فاوجبوا من قليله وكثيري الوضوء قوله اختلف العلماء في النوم على ثلاثة مذاهب هذا الكلام لعله يريد دمج مذاهب في مذاهب اخر والا فالاختلاف في النوم - 00:00:45

انما وصل به بعض العلماء الى ثمانية مذاهب. الى ثمانية مذاهب قال فقوم رأوا انه حدس فاوجبوا من قليله وكثيره الوضوء يعني يتوضأ من قليل النوم ومن كسيره وقوم رأوا انه ليس بحدث - 00:01:17

فلم يوجبوا منه الوضوء الا اذا تيقن بالحدس على مذهب من لا يعتبر الشك قوم رأى انه ليس بحدث يعني حدث وليس بحدث قولان فلم يجبوا منه الوضوء الا اذا تيقن بالحدث على مذهب من لا يعتبر الشك - 00:01:42

واذا شك على مذهب من يعتبر الشك حتى ان بعض السلف كان يوكل بنفسه اذا كان يوكل بنفسه اذا نام من يتفقد حاله. اعني هل يكون منه حدث ام لا - 00:02:07

وقوم فرقوا بين النوم القليل الخفيف والكثير المستثقل فاوجبوا الكثير في الكثير المستثقل الوضوء دون القليل وعلى هذا مذهب فقهاء الانصار والجمهور يعني قوم قالوا النوم عموما حدث. يوجب الوضوء - 00:02:22

قال اغرى مقابله النوم ليس بحدس لا يوجب الوضوء لا قليل ولا كثير. الجمهور على انه اذا استرسل في النوم وكان نوما ثقيلا توضأ منه الغالب انه مزنة الحدس واذا كان نوما خفيفا - 00:02:44

فلا وضوء هذا رأي الجمهور ولما كانت بعض الهيئات يعرض فيها الاستسقال من النوم اكثر من بعض وكذا خروج الحدث اختلف الفقهاء في ذلك فقال مالك من نام مضطجعا او ساجدا - 00:03:06

من نام مضطجعا او ساجدا فعليه الوضوء طويلا كان النوم او قصيرا طويلا كان النوم او قصيرا من نام مضطجعا او ساجدا لانه ومن نام جالسا فلا وضوء عليه الا ان يطول ذلك به - 00:03:28

اختلف القول في مذهبه بالراكع. فمرة قال حكمه حكم القائم ومرة قال حكمه حكم الساجد ان النوم وانت ساجد مزنة الحدس وان تراك اشد تماسكا شيئا ما فاحيانا طبعا المسألة ليس فيها نصوص انما تنبني على - 00:03:51

هل خرج منك ريح او لم يخرج منك ريح رأي من قالوا انه مظنة الحدث. اما الشافعي فقال على كل نائم كيفما نام الوضوء الا من نام جالسا وقال ابو حنيفة واصحابه لا وضوء الا على من نام مضطجعا - 00:04:14

واصل اختلافهم في هذه المسألة اختلاف الاثار الواردة في ذلك وذلك ان هنا احاديث يوجب ظاهرها انه ليس في النوم وضوء اصلا كحديس ابن عباس ان النبي دخل الى ميمونة - 00:04:37

فنام عندها حتى سمعنا غطيطه ثم صلى ولم يتوضأ ده في البخاري ومسلم وقوله اذا نعس احدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فانه لعله يزهب ان يستغفر ربه فيسب نسفا نفسا - 00:04:55

وما روي ايضا ان اصحاب النبي كانوا ينامون في المسجد حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضأون وكلها اثار ثابتة وهنا ايضا

احاديث يوجب ظاهرها ان النوم حدس وابينها في ذلك حديث صفوان بن عساف صفوان بن عسال - 00:05:16
وذلك انه قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فامرنا الا ننزع خفافنا من غائط وبول ونوم ولننزعها الا من جنابة فسوى بين البول والغائط والنوم صححه الترمذي - 00:05:39
ومنها حديث ابي هريرة المتقدم وهو قوله اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوء وضوئه فان ظاهره ان النوم يوجب الوضوء وكذلك يدل ظاهر اية الوضوء عند من كان عنده المعنى في قوله - 00:06:01
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اي اذا قمتم من النوم على ما روى على ما روي عن زيد بن اسلم وغيره من السلف فلما تعارض الظواهر هذه الاثار - 00:06:23
ذهب العلماء فيها مذهبين مذهب الترجيح ومذهب الجمع فمن ذهب مذهب الترجيح اما اسقط وجوب الوضوء من النوم اصلا على ظاهر الاحاديث التي تسقطه واما اوجبه من قليله وكثيره على ظاهر الاحاديث التي توجبه ايضا - 00:06:38
اعني على حسب ما ترجح عنده من الاحاديث الموجبة او من الاحاديث المسقطة هناك امر قد يشار اليه في شأن الرسول على وجه الخصوص والاستدلالات بفعله عليه الصلاة والسلام ان من العلماء من - 00:07:03
يتكلم في الاستدلال بما ورد عن رسول الله من فعل نفسه فيقول ان الرسول تنام عيناه ولا ينام قلبه فكونه نام ولم يتوضأ لا تؤخذ منه دلالة لعموم امتي على ذلك - 00:07:26
اما الذي سيؤخذ ان اصحاب النبي كانوا ينامون في المسجد حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضأون وهذا منزل لخفق الرؤوس لا يكون الا من جلوس لان الشخص النائم كيف الشخص النائم المضطجع - 00:07:45
او على ظهره او على بطنه كيف يخفق رأسه فلن يكون خفق الرؤوس الا الا عند الجلوس فهذا يشجع على ما ذهب عليه اليه الجمهور من ان الذي ينقض هو الذي - 00:08:03
ينام في هيئة يسهل خروج الريح اسناءها من غير تحكم وعلى هذا يمكن الجمع بينه وبين حديث صفوان ابن عسال والله اعلم قال ومن ذهب مذهب الجمع حمل الاحاديث الموجبة للوضوء منه - 00:08:19
على الكثير والمسقط للوضوء على القليل وهو كما قلنا مذهب الجمهور يعني النوم القليل لا ينقضها الكثير ينقض والجمع اولى من الترجيح ما امكن الجمع عند اكثر الاصوليين واما الشافعي فانه حملها - 00:08:39
على ان استثنى من هيئات النائم الجلوس فقط لانه قد صح ذلك عن الصحابة اعني انهم كانوا ينامون جلوسا ولا يتوضأون ويصلون قال وانما اوجبه ابو حنيفة في النوم والاضطجاع فقط - 00:08:59
لانه لان ذلك ورد في حديث مرفوع وهو انه صلى الله عليه وسلم قال انما الوضوء على من نام مضطجعا والرواية بذلك ثابتة عن عمر هذا ضعيف الاسناد واما مالك فلما كان النوم عنده انما ينقض الوضوء من حيث - 00:09:27
كان غالبا سببا للحدس راعى فيه سلاسة اشياء الاستثقال الطول او او الطول او الهيئة فلم يقترض في الهيئة التي يكون منها خروج الحدث غالبا لا الطول ولا الاستسقال الى اخر ما قال - 00:09:50
تقول يا اخواني بارك الله فيكم لعل الامر يحتاج الى مزيد من الاستدلالات او مزيد من الاسباب بيان مزيد بيان للاسباب التي من اجلها اختلفوا في النوم فهناك حديس في لا وضوء الا من حدس - 00:10:08
لو ضوء الا من حدث والحدس فسر بانه الريح فسر بانه الريح فايضا هذا انضم الى رأي من قال يعني عفوا انضم الى رأي من قال ان النوم لا ينقض الوضوء. هناك بعض الاستدلالات الاخر - 00:10:28
لكن اجمالي القول ان الجمهور على ان النائم الذي يملك امر نفسه تملك امر من قادته والنائم الذي ايضا تأخذه سنا. لكنه يدري ما يحدث يعني ممكن تنام ولكن ثواني او دقائق لكن - 00:10:49
تشعر بالذي يحدث فمثل هذا نومه عند الجمهور لا ينقض اما المستثقل فسيعمل فيه بحديث صفوان والله اعلم - 00:11:10